وزارة العدل
إدارة الإعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العدل

نشرة الصحافة اليومية

اليوم: الثلاثاء

التاريخ: 2019-1-29

سموه يتفضل برفع العلم في قصر بيان صباح اليوم بحضور ولي العهد وكبار المسؤولين

ذكرى تولي الأمير الحكم... 13 وسام فخر على صدر الكويت

■ يتفضل سمو أمير البلاد الشيخ صباح الأحمد فيشمل برعايته وحضوره مراسم رفع العلم بقصر بيان وذلك في تمام الساعة العاشرة من صباح اليوم بحضور سمو ولي العهد الشيخ نواف الأحمد وكبار المسؤولين بالدولة.

وشهد يوم 29 يناير 2006 لحظة مهمة في تاريخ الكويت الحديث مع تولي حضرة صاحب السمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح مقاليد الحكم في البلاد.

ومع احتفال الكويتيين اليوم بمرور 13 عاما على تولي سموه منصب الحاكم الـ15 لدولة الكويت يشاركهم العالم هذا الاحتفال،لما قام ويقوم به سمو الأمير من دور كبير في خدمة القضايا الإنسانية وتقديم المساعدات للمحتاجين ولم الخلافات بين الأشقاء.

وقد حظي سموه بتأييد شعبي ورسمي كبير، وتمت مبايعته بالإجماع من قبل أعضاء السلطتين التنفيذية والتشريعية في 29 يناير 2006 ليصبح أول أمير منذ العام 1965 يؤدي اليمين الدستورية أمام مجلس الأمة.

بدأت مسيرة سموه في العطاء منذ العام 1955 مع توليه منصب رئيس دائرة الشؤون الاجتماعية والعمل.

وأولى سموه اهتماما بالفنون وعلى رأسها المسرح،فقد أنشأ أول مركز لرعاية الفنون الشعبية في الكويت عام 1956، وفي العام 1957 أضيفت الى مهام سموه رئاسة دائرة المطبوعات والنشر إذ عمل على إصدار الجريدة الرسمية للكويت "الكويت اليوم" وتم إنشاء مطبعة الحكومة لتلبية احتياجاتها من المطبوعات ووقتها تم إصدار مجلة "العربي".

وأبدى سموه اهتماما بارزا بإحياء التراث العربي وإعادة نشر الكتب والمخطوطات القديمة وتشكيل لجنة خاصة لمشروع "كتابة تاريخ الكويت" وإصدار قانون المطبوعات والنشر الذي كان له دور مميز في ان تحقق الصحافة الكويتية مكانة مرموقة بين مثيلاتها في الدول العربية.

ويستذكر الكويتيون بكل فخر الدور الكبير لسمو الشيخ صباح الأحمد عندما كان وزيرا للخارجية حين رفع سموه علم الكويت فوق مبنى الأمم المتحدة بعد قبولها عضوا فيها في 11 مايو 1963.

وشهدت البلاد استقرارا في سياستها الخارجية وثباتا اتضحت ثماره في الثاني من أغسطس 1990 عندما وقف العالم أجمع مناصرا للحق الكويتي في وجه العدوان العراقي.

واستمر سموه في مسيرة العطاء رئيسا للحكومة حتى يناير 2006 عندما اجتمع مجلس الوزراء واتخذ قرارا بالإجماع بتزكية سموه أميرا للبلاد وفقا للمادة 3 من قانون توارث الإمارة الصادر عام 1964.

وعلى مدى 13 عاما من تولي صاحب السمو الشيخ صباح الأحمد مقاليد الحكم،شهدت البلاد نهضة تنموية شاملة مرتكزة على مجموعة من المشاريع الضخمة.

وخلال العام 2018 افتتح سمو الأمير عدداً من المشاريع المهمة في البلاد، منها مركز عبدالله السالم الثقافي، ومدينة الكويت لرياضة المحركات، ومدينة الجهراء الطبية، ومبنى الركاب الجديد في مطار الكويت الدولي، ومستشفى جابر الأحمد، بالإضافة إلى تصدير أول شحنة نفط خفيف.

على الصعيد الخارجي فقد تبوأت الكويت، نتيجة لسياسات صاحب السمو ورويته الحكيمة القائمة على تولي زمام المبادرات في العمل الخيري الإنساني، مركزاً مرموقاً بين دول العالم خلال السنوات العشر الماضية استحقت عليه أن يتم اختيارها من قبل الأمم المتحدة "مركزاً للعمل الإنساني" وتسمية سموه "قائداً للعمل الإنساني".

■ سمو أمير البلاد الشيخ صباح الأحمد

شملت ولي العهد والغانم والعلي ومشعل الأحمد والمحمد والمبارك والنائب الأول

سموه تلقى برقيات تهنئة من كبار الشيوخ والمسؤولين

■ تلقى سمو أمير البلاد الشيخ صباح الأحمد برقيات تهنئة من كبار المسؤولين والشيوخ في الدولة بمناسبة الذكرى الـ 13 لتولي سموه مقاليد الحكم، عبروا فيها عن بالغ الاعتزاز "بمسيرة سموه العطرة وما تم من منجزات على مختلف الأصعدة بسعيه الدؤوب لتحقيق طموحات شعبنا الوفي"، في حين عبر سموه في برقيات جوابية عن بالغ شكره وتقديره على ما أبدوه.

وشملت برقيات التهنئة لسموّ الأمير سمو ولي العهد الشيخ نواف الأحمد ورئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم وسمو رئيس الحرس الوطني الشيخ سالم العلي ونائب رئيس الحرس الوطني الشيخ مشعل الأحمد وسمو الشيخ ناصر المحمد وسمو رئيس الوزراء الشيخ جابر المبارك والنائب الأول لرئيس الوزراء وزير الدفاع الشيخ ناصر صباح الاحمد ونائب رئيس مجلس الأمة عيسى الكندري.

وأشاد هؤلاء في برقيات التهاني بما حققه سموه من "أمجاد رائعة وإنجازات عظيمة وما بذلتموه من جهود مباركة مخلصة أدامكم الله ربانا لسفينة وطننا العزيز وقائدا لمواطنيكم المحبين ومتعكم بموفور الصحة والعافية وكل جهودكم الطيبة دائما بالتوفيق"، وابتهلوا إلى الباري تعالى أن يديم على الوطن الغالي نعمة الأمن والأمان ويوفق الجميع لكل ما فيه خير وخدمة الوطن العزيز ورفعة شأنه ويسدد الخطى لتحقيق كل ما ينشده من رقي ونمو وازدهار وأن يديم على سموه موفور الصحة والعافية.

وبعث سمو أمير البلاد الشيخ صباح الأحمد برسالة شكر جوابية إلى سمو ولي العهد وكبار المسؤولين والشيوخ أعرب فيها سموه عن بالغ شكره وتقديره على ما عبروا عنه من خالص التهنئة وطيب المشاعر وصادق الدعاء، مبتهلا إلى المولى عز وجل أن يحفظ الوطن العزيز ويديم عليه نعمة الأمن والأمان والرخاء وأن يوفق الجميع لخدمته ورفعة شأنه ويسدد الخطى ويبارك بكل جهود أبنائه المخلصين للارتقاء بمسيرته التنموية وتحقيق أهدافها الطموحة والمنشودة نحو المزيد من التقدم والازدهار وأن يديم على سموه موفور الصحة وتمام العافية.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2019-1-29	2	17950

الأنباء
محليات
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

تنفيذاً لتكليف رئيس الوزراء وبهدف تحسين صورة الكويت.. ومجلس الوزراء: نوافق على المزايا الممكنة لتمرير "التقاعد المبكر" غداً

تعديل هياكل الجهات الحكومية لدعم «نزاهة»

■ «تكميلية» الثانية والثالثة في 2 أو 9 أو 16 مارس
■ ملزمون بضمان المعيشة اللائقة الكريمة للمتقاعدين
■ لا خيار أمام السلطتين إلا إعلان خلو مقعدي الطبطبائي والحربش

مريم بندق

أكدت مصادر وزارية رفيعة في تصريحات خاصة لـ «الأنباء» أن مجلس الوزراء ملزم بضمان المعيشة اللائقة وسبل الحياة الكريمة للمتقاعدين.

وأوضحت المصادر أن الحكومة ستوافق على المزايا الممكنة لتمرير المداولة الثانية لمشروع قانون التقاعد المبكر غدا. وبشأن تنفيذ حكم المحكمة الدستورية والذي يتطلب إعلان خلو مقعدي النائبين د.وليد الطبطبائي ود.جمعان الحربش، أجابت المصادر: ليس أمام الحكومة والمجلس إلا تنفيذ الحكم. وحول المواعيد المقترحة لإجراء الانتخابات التكميلية في الدائرتين الثانية والثالثة، قالت مصادر خاصة لـ «الأنباء»: إن المواعيد المقترحة لإجراء الانتخابات التكميلية - إذا بالفعل أعلن المجلس خلو مقعدي النائبين الطبطبائي والحربش - تكون في 2 أو 9 أو 16 مارس المقبل. وأضافت المصادر: إن إقرار القانون عمل برلماني صرف، فإذا صدق عليه صاحب السمو الأمير يصبح قانونا أصدرته السلطة التشريعية، وقد يطعن في أي قانون أمام المحكمة الدستورية وقد تلغيه برمته.

وذكرت المصادر أن تصويت جميع النواب سواء الموافق أو المعارض أو الممتنع كان صحيحا عندما كانت المادة 16 من اللائحة قائمة، ولكن بعد أن ألغتها المحكمة الدستورية أصبح التصويت ليس له أساس للاستمرار في القرار السابق للمجلس.

وبسؤال المصادر حول رواتبهم، ردت قائلة: لهم مرتباتهم من تاريخ حكم «التمييز» وحتى حكم «الدستورية»، لأن هناك شبه استحالة في إعادة ما صرف لهم، بالإضافة إلى نظرية الأجر مقابل العمل، فمثلا لو صدر قرار من المحكمة الدستورية بإلغاء قانون هيئة ما على أساس أنه غير دستوري فكل العاملين في الهيئة اصبحوا بلا وظائف لأن البساط سحب، ولكن المرتبات التي تقاضوها لا ترد وفقا لنظرية الأجر مقابل العمل، وبعض القرارات التي صدرت من مسؤولي الهيئة تستمر حتى تاريخ قرار «الدستورية». ولفتت إلى أن أوراقهم تحال إلى التأمينات الاجتماعية لصرف معاشاتهم التقاعدية. هذا، وكشفت مصادر في تصريحات خاصة لـ «الأنباء» عن انه بناء على توجيهات سمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ جابر المبارك، يتم الآن العمل - على أعلى المستويات بين الهيئة العامة لمكافحة الفساد «نزاهة» وديوان الخدمة المدنية - على إجراء تعديل على الهياكل التنظيمية في الوزارات والجهات الحكومية لاستحداث مقار لهيئة مكافحة الفساد «نزاهة».

وأعلنت المصادر أن هذه الخطوة تهدف إلى دعم جهود تعزيز النزاهة والشفافية بهدف تحسين صورة الكويت والارتقاء بمؤشر مدركات الفساد لتحقيق هدف استراتيجي وهو القضاء على كل مظاهر الفساد جذريا.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2019-1-29	2	15444

القبس
محليات
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

«المحاكمات التأديبية»:

معاقبة الموظفين بلا تحقيق.. باطل

مبارك حبيب

أكدت هيئة المحاكمة التأديبية أن معاقبة الموظفين أو المسؤولين تأديبياً من غير التحقيق معهم يعتبر باطلاً.

وبرأت المحاكمة التأديبية، برئاسة المستشار صلاح المسعد، موظفة محالة إليها، مستندة إلى عدم إجراء التحقيق معها، مؤكدة أن ذلك يخالف القانون.

وتتلخص الواقعة في قيام إحدى الوزارات بحفظ التحقيق ضد موظفة متقاعدة، لكن ديوان المحاسبة أحالها إلى المحاكمة التأديبية، مؤكدا ان هناك موظفين تقاضوا رواتب، ولم يباشروا مهام عملهم، وأن المتهمة مسؤولة عن ذلك التقاعس، مما تسبب في خسائر مالية جسيمة على الدولة.

وحضرت المحامية أريج حمادة أمام المحكمة التأديبية، ودفعت ببطلان التهمة، لعدم إجراء التحقيق، مشيرة إلى أن القانون نص على أن يكون الشهود رجلين وامرأة، بينما التحقيق تم بشهادة رجل وامرأة، وبالتالي فإن الشهادة غير كافية.

وقال مصدر مطلع لـ **القبس** إن هذا الحكم له أهمية كبيرة في إبطال جميع العقوبات التأديبية، التي وقعت على الموظفين، في حال تم اتخاذها من دون التحقيق معهم وسماع أقوالهم.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2019-1-29	2	16398

النهار
annahar
جريدة كويتية يومية سياسية شاملة

محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

عطلة الأعياد الوطنية خمسة أيام

أعلن مجلس الوزراء امس ان عطلة الاحتفالات بالاعياد الوطنية «العيد الوطني وعيد التحرير» ستكون خمسة أيام.
وقال المجلس عبر موقعه الرسمي على «تويتر» ان يوم الاحد الموافق 24 فبراير المقبل سيكون يوم راحة وعليه ستكون العطلة من يوم الجمعة الموافق 22 فبراير وحتى 26 فبراير على أن يبدأ الدوام الرسمي كالمعتاد يوم الأربعاء الموافق 27 فبراير.
وكان مجلس الوزراء استعرض خلال اجتماعه الذي عقد أمس برئاسة سمو الشيخ جابر المبارك التقرير الاول للجنة العليا لمتابعة تداعيات مشكلة الامطار والسيول المتضمن التوصيات المؤقتة والدائمة المقدمة من كل من وزارة الاشغال العامة والمؤسسة العامة للرعاية السكنية لمعالجة اي تداعيات مستقبلية تنتج عن الامطار والسيول.
وقرر المجلس تكليف اللجنة بالتنسيق مع الجهات المعنية وضع الاجراءات والخطوات الفنية والترتيبات المالية اللازمة لتنفيذ جميع الحلول والتوصيات ضمن برنامج زمني محدد وموافاة المجلس بما ينتهي اليه الامر خلال شهر من تاريخه.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2019-1-29	1	3593

الجريدة

محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

تساؤل

لماذا لا تستمر وزارة العدل في تفعيل الإعلان الإلكتروني بالمحاكم؟ فوجود كاونتر في حد ذاته لا يراجعه أي متقاض لن يساهم في حل مشكلة الإعلانات، وإنما يستوجب الأمر مطالبة الشركات والبنوك بالدخول تحت مظلة القانون.

مطالبة

أن تكثف إدارة قصر العدل جهودها بمجمع المحاكم في الرقعي بتحرير المخالفات ضد المخالفين المدخنين، وفي مقدمتهم المحامون المدخنون، سواء أمام القاعات أو الممرات، ولو بالاستعانة بهيئة البيئة، وذلك لسوء الوضع الحالي.

أمنية

أن تعمل جمعية المحامين الكويتية على مطالبة المحامين بعدم التدخين في استراحتهم بمجمع المحاكم في الرقعي، فلماذا يتحمل غير المدخنين قرار تدخين آخرين بالاستراحة لمجرد أنهم محامون؟

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2019-1-29	6	4028

الأنباء
محطات
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

دعا رئيس الوزراء ووزير المالية ومحافظ "المركزي" إلى العمل على تنفيذها

سعود الشحومي يطالب في دعوى قضائية رئيس وأعضاء المجلس بتقديم تشريعات لإسقاط القروض

جاسم التنيب

اختصم المحامي سعود الشحومي في دعوى قضائية رسمية رئيس وأعضاء مجلس الأمة الخمسين، بالإضافة الى سمو رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية ومحافظ البنك المركزي بصفتهم بخصوص القروض الشخصية والاستهلاكية للمواطنين، مطالبا بتقديم اقتراحات وإصدار تشريعات لإسقاط وشراء تلك القروض، وإيقاف تنفيذ إقرارات الدين والأحكام القضائية مثل الضبط والإحضار ومنع السفر.

وقال الشحومي في دعواه: في الآونة الأخيرة يعاني مئات الآلاف من الشعب الكويتي من التعثرات الاقتصادية ويئن من نقص الخدمات التعليمية والصحية والاجتماعية والثقافية مما جعل قطاعا كبيرا من الشعب يلجأ الى الاقتراض لسد حاجاتهم الاستهلاكية والشخصية وهو ما عرضهم الى إجراءات قانونية ضدهم منها المنع من السفر والضبط والإحضار والحجز. وعلى الرغم من ان الدولة تحت قيادة زعيمها وقائدها صاحب السمو الأمير تتمتع بخيرات حباها الله بها ويعد اقتصادها من أقوى اقتصاديات العالم إلا ان المواطن الكويتي العادي يعاني من أزمات اقتصادية مما يدفعه الى التوجه الى البيوت التمويلية من أجل الحصول على القروض الشخصية والاستهلاكية لسد حاجاته ومتطلبات حاجاته الحياتية العادية وهو الأمر الذي جعله مدينا ومعرضا لإجراءات قانونية خطيرة تتخذ ضده. وأضاف أن مادة 7 من الدستور تنص على أن «العدل والحرية والمساواة دعامات المجتمع، والتعاون والتراحم صلة وثقى بين المواطنين». فإذا كانت هذه الميزانيات وما بها من مخصصات تخالف هذا النص الدستوري لتميز بعض فئات الشعب على البعض الآخر في توزيع ثرواته فتكون قد جاءت مخالفة للدستور. فضلا عما تحتويه ميزانية كل وزارة من الوزارات من بنود مجاملات ومصروفات ضيافة وخلافه، في حين يقع السواد من الشعب الكويتي في براثن القروض من أجل الحصول على حياة كريمة. فإذا كان دستور دولة يسمح بكفالة القروض عملا بالمادة 137 منه والتي تنص على: «يجوز للمؤسسات العامة والاشخاص المعنوية العامة المحلية ان تقرض او تكفل قرضا وفقا للقانون». وبناء على ما تقدم من واجب المعلن اليهم القيام بواجباتهم القانونية باتخاذ كل الاجراءات القانونية اللازمة نحو اصدار القانون والقرارات التنفيذية لشراء او اسقاط ديون الشعب الكويتي المتمثلة في القروض الاستهلاكية والشخصية تحقيقا للعدل والمساواة بين اطياف الشعب. يلتمس الطالب بصفته مواطنا كويتيا بأن يقوم المنذر اليهم بصفتهم كل حسب اختصاصه باتخاذ اللازم قانونا نحو اصدار قرارات وتقديم اقتراحات لإصدار مشروعات قانون اسقاط وشراء ديون الشعب الكويتي المتمثلة في القروض الاستهلاكية والشخصية نفاذا لنصوص الدستور ونبهت عليهم في حالة التقاعس عن أداء وظيفتهم سوف يتخذ ضدهم كل الاجراءات القانونية المتاحة بهدف إصدار هذا القانون.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2019-1-29	8	15444

القدس
النيابة العامة
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

بلاغ إلى نيابة أسواق المال

أعلنت هيئة أسواق المال عن تقديم بلاغ إلى نيابة سوق المال بتاريخ 27 يناير الجاري عن شبهة وقوع الجريمة المنصوص عليها في المادة الـ127 من القانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاته، وذلك لعدم التزام المبلَّغ ضدها حتى تاريخ إعداد هذا البلاغ بتنفيذ القرار النهائي الصادر بحقها من مجلس التأديب بتاريخ 10 / 1 / 2019 رغم إعلانها بالقرار إعلاناً صحيحاً بتاريخ 14 يناير 2019.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2019-1-29	17	16398

الجريدة

أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

«التمييز»: قانون البلدية الجديد لا يعاقب المقاول والمهندس على غشهما إلا إذا انهار العقار

● برأت المتهمين لأن التشريع الحديث يتطلب إحداث نتيجة لهلاك العقار بخلاف «القديم»

● أكدت أن القانون المعتمد أصلح للمتهمين ويعد ناسخاً لسابقه

حسين العبدالله

قضت محكمة التمييز الجزائية ببراءة مقاول وصاحب مكتب هندسي من تهمة بناء والإشراف على عقار سكني يتضمن وجود عيوب فنية قد تؤدي إلى انهيار المبنى، وذلك لأن قانون البلدية الجديد رقم 33 لسنة 2016 تطلب وقوع الأضرار بهلاك العقار وانهياره لا بمتوقع حدوث الضرر كما تطلب قانون البلدية القديم.

مبدأ عدم جواز رجعية الأحكام الموضوعية لنصوص القوانين الجزائية مستمد من قاعدة شرعية الجريمة والعقاب

الأصل بالمادتين 179 و32 من الدستور والمادة 14 من قانون الجزاء ألا تسري الأحكام إلا وقت العمل بها

القانون السابق المحال عليه المتهمون يقرر معاقبتهم حتى وإن لم تقع النتيجة لكن المشرع ألغاه

المادة الجديدة اشترطت لاكتمال البيان القانوني للجريمة أن يكون الفعل المسند أدى فعلياً لهلاك البناء كلياً أو جزئياً

قالت "التمييز" في حيثيات حكمها البارز الذي حصلت "الجريدة" على نسخة منه، إن قانون البلدية رقم 33 لسنة 2016 يعتبر ناسخاً لقانون البلدية رقم 5 لسنة 2005 ومن ثم فلا عقاب على المتهمين لأن النص الجديد الوارد بقانون البلدية الجديد يتطلب تحقيق نتيجة لإدانة المتهمين بهلاك العقار وانهياره لمحاسبة المتهمين بعكس القانون السابق ومن ثم فإن المحكمة تطبق القانون الجديد لأنه قانون أصلح للمتهمين.

تشريع ناسخ

وأكدت محكمة التمييز في حكمها أن المادة 34 / 3 من القانون رقم 5 لسنة 2005 بشأن بلدية الكويت التي تمت إدانة الطاعنين بها قد نصت على أن يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سبع سنوات كل من المقاول والمهندس المشرف على تنفيذ أعمال البناء المسندة إليه بطريق الغش، مما يؤدي إلى هلاك البناء كلياً أو جزئياً، ومفاد ذلك أن مناط العقاب في تلك الجريمة رهن بتوافر أركانها ومنها النتيجة، وهي أن يكون الفعل مما يؤدي إلى هلاك البناء كلياً أو جزئياً، وكان قد صدر من بعد وبتاريخ 2016/7/4 القانون رقم 33 لسنة 2016 بشأن بلدية الكويت والذي عمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية في 2016/7/21 ونص في المادة 52 على إلغاء القانون رقم 5 لسنة 2005 بشأن بلدية الكويت، كما نص في الفقرة الثانية من المادة 39 على أن يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة ولا تزيد على سبع سنوات كل من المقاول والمهندس المشرف على تنفيذ أعمال البناء إذا نفذ بطريق الغش وأدى ذلك إلى هلاك البناء كلياً أو جزئياً بما يعني أن تلك المادة المذكورة اشترطت لاكتمال البيان القانوني للجريمة أن يكون الفعل المسند إلى الطاعنين أدى فعلياً لهلاك البناء كلياً أو جزئياً وبعد تشريعاً ناسخاً لما كانت تنص عليه المادة 34 / 4 من القانون رقم 5 لسنة 2005 المار ذكره، والتي كانت تنص على أن يكون الفعل مما يؤدي إلى هلاك البناء جزئياً أو كلياً وهو الركن المفترض في الجريمة التي عوقب عنها الطاعنين الأمر الذي يخرج الواقعة المنسوبة اليهم عن نطاق المسؤولية الجزائية.

قاعدة شرعية

وبينت المحكمة أنه لما كان ذلك، وكان الأصل عملاً بالمادتين 179، 32 من الدستور والمادة الرابعة عشرة من قانون الجزاء ألا تسري أحكام القوانين إلا على ما يقع من تاريخ العمل بها ولا يترتب عليها أثر فيما وقع قبلها وأن مبدأ عدم جواز رجعية الأحكام الموضوعية لنصوص القوانين الجزائية مستمداً من قاعدة شرعية الجريمة والعقاب التي تستلزم أن تقتصر على عقاب الجرائم بمقتضى القانون المعمول به وقت ارتكابها فإنه يخرج عن هذا النطاق القانون الأصلح للمتهم وهو ما قننته المادة الخامسة عشرة من قانون الجزاء من أنه إذا صور بعد ارتكاب الفعل وقبل أن يحكم فيه نهائياً قانون أصلح للمتهم وجب تطبيق هذا القانون دون غيره.

القانون الأصلح

وأوضحت المحكمة أن من المقرر أن القانون الأصلح للمتهم هو الذي ينشئ له من الناحية الموضوعية لا الإجرائية مركزاً أو وضعاً يكون أصلح له من القانون القديم بأن يلغي الجريمة المسندة إليه أو بعض عقوباتها أو يخفضها أو يقرر وجها للإعفاء من المسؤولية الجزائية أو يلغي ركناً من أركان الجريمة، فيكون من حق المتهم في هذه الحالات واستناداً إلى تغيير سياسة التجريم والعقاب إلى التخفيف أن يستفيد لصالحه من تلك النصوص الجديدة من تاريخ صدورها ومقاد ذلك تطبيق القانون رقم 33 لسنة 2016 بشأن بلدية الكويت على الدعوى الراهنة وكانت الفقرة الأخيرة من المادة العاشرة من القانون رقم 40 لسنة 1972 بشأن حالات الطعن بالتمييز وإجراءاته تخول لمحكمة التمييز أن تميز الحكم لمصلحة المتهم من تلقاء نفسها إذا صدر بعد الحكم المطعون فيه قانون أصلح للمتهم يسري على واقعة الدعوى.

هلاك المبنى

ولفتت المحكمة إلى أنه كان ذلك وكان القانون الأصلح المذكور قد صدر بعد الحكم المطعون فيه وقبل ان يفصل في الدعوى نهائياً، ومن ثم فهو يسري على واقعة الدعوى مما يتعين معه تمييز الحكم المطعون فيه دون حاجة إلى بحث أوجه الطعن المقدمة من الطاعنين والنيابة العامة وحيث إن موضوع الاستئناف صالح للفصل فيه.

وقالت المحكمة إن الحكم المستأنف قد دان المتهم الأول بجريمة تنفيذ أعمال بناء بطريق الغش مما يؤدي إلى هلاك البناء جزئياً أو كلياً ودان المتهمين الثاني والثالث بالإشراف على تنفيذ أعمال ذلك البناء وعاقبتهما بموجب المادة 34 / 4 من القانون رقم 5 لسنة 2005 بشأن بلدية الكويت، وكانت هذه المحكمة قد خلصت من قبل وعلى النحو السالف البيان إلى أنه قد صدر قانون أصلح للمتهمين اشترط وجوب هلاك المبنى جزئياً أو كلياً وهو ما لم يتحقق في الدعوى الراهنة مما يخرج الواقعة المنسوبة للمتهمين عن نطاق التأثيم مما يتعين معه والحال كذلك إلغاء الحكم المستأنف والقضاء مجدداً ببراءة المتهمين من الاتهام المسند إليهم عملاً بالمادة 209 من قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية.

أصول هندسية

وكانت النيابة قد وجهت إلى المتهمين الأول وهو منوط باعمال مقاولة بتنفيذ أعمال بناء العقار "الفيلا" المملوكة للمجني عليه بطريق الغش، مما أدى إلى وجود العيوب المبينة بالأوراق، والتي تؤدي إلى انهيار جزئي للمبنى ويصبح غير صالح للسكنى في حالة اكتماله على النحو المبين بالتحقيقات.

فيما بينت أن المتهمين من الثاني إلى الرابع وهم منوط بهم الإشراف على تنفيذ البناء موضوع التهمة الأولى بالعقد المبرم بين المجني عليه والمتهم الثاني ارتكبوا غشاً بأن لم يراعوا الأصول الهندسية في الإشراف على تنفيذ البناء من قبل المتهم الأول المقاول المنفذ مما أدى إلى وجود عيوب إنشائية للهيكل الخرساني للمبنى تؤدي في حالة اكتمال التشطيبات إلى انهياره ويصبح غير صالح للسكنى، وذلك حال كون المتهم الثاني صاحب شركة للاستشارات الهندسية والثالث مهندس مشرف على التنفيذ والرابع مراقب تنفيذ على النحو المبين.

وكانت محكمة الجنايات قضت بجبسهم ثلاث سنوات في حين قررت الاستئناف بتقرير الامتناع عن عقابهم وعرض الطعن على محكمة التمييز.

النيابة وجهت لهم تهم الغش وعدم مراعاة الأصول الهندسية بالإشراف وترتب عليها عيوب إنشائية للهيكل الخرساني وقد تؤدي لهلاك العقار

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2019-1-29	6	4028

الجريدة

أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

«الجنايات»: تحقيق النيابات الجزئية بجرائم البيئة باطل

أكدت عدم جواز معاقبة متهم وفق اللوائح لخلو التفويض التشريعي

قضت محكمة الجنايات برئاسة المستشار أحمد الياسين ببطلان تحقيقات نيابة الجهراء في قضايا جرائم البيئة المنصوص عليها بقانون البيئة رقم 42 لسنة 2014 والذي نص في مادته 1/171 على أن تتولى نيابة البيئة التحقيق والتصرف والادعاء في جميع الجرائم الناشئة عن تطبيق أحكام هذا القانون.

وأضافت المحكمة، في حكمها، أن الثابت أن نيابة الجهراء الجزئية قد تصرفت بالتحقيق وأصدر المحامي العام بالنيابة العامة قراره بالموافقة على ذلك التصرف وإحالة الدعوى الى محكمة الجنايات، ثم أصدرت النيابة العامة تقرير الاتهام، فإنه بعد ذلك الاجراء لا يحق للنيابة العامة اتخاذ اي اجراء بالدعوى، بعد أن خرجت من حوزتها، ولا يكون للمحكمة سلطة اتخاذ ما تراه من اجراءات التحقيق النهائي بالدعوى، ومن ثم يكون استجواب المتهم الذي أجرته نيابة الجهراء الجزئية بعد التصرف بالدعوى تحت ما يسمى التحقيق التكميلي استجوابا باطلا وما قد يترتب عليه.

وأضافت المحكمة أنه لو اراد المشرع منح النيابة العامة مثل ذلك الحق لنص عليه صراحة، كما هو وارد بقانون الاجراءات الجنائية المصري، حيث نص المشرع على حكم هذه الحالة بالمادة 214 مكرر، التي جرى نصها على أنه "اذا صدر بعد الأمر بالاحالة ما يستوجب اجراء تحقيقات تكميلية فعلى النيابة العامة ان تقوم باجرائها وتقدم المحضر الى المحكمة، فضلا عن ذلك فإن الجرائم الواردة بتقرير الاتهام قد تم التحقيق والتصرف بها من قبل نيابة الجهراء الجزئية، على نحو ما سلف بيانه بالمخالفة لنص المادة 1/171 من قانون حماية البيئة، التي نصت على ان تتولى النيابة العامة للبيئة التحقيق والتصرف والادعاء في جميع الجرائم الناشئة عن تطبيق احكام هذا القانون".

وأضافت المحكمة: "ومن ثم فإن التحقيق الذي باشرته تلك النيابة والتصرف الذي أجرته فيه يكون ايضا باطلا وما ترتب عليه من اثار، لعدم اختصاصها بالتحقيق والتصرف والادعاء بهذا النوع من الجرائم (جرائم البيئة)، ولا ينال من ذلك القول بأن النيابة العامة يهيمن عليها مبدأ الوحدة، وبالتالي فهي كل لا يتجزأ، ذلك ان المشروع رغم مبدأ وحدة النيابة العامة قد اختص بعض اعضاء النيابة العامة بممارسة بعض اجراءات التحقيق وأوامره، بحيث لا يجوز لغيره مباشرتها ما لم يكن هناك تفويض في ممارسة هذا الاجراء، وهو ما يسمى بالاختصاص الذاتي، كما انه قد اختص بعض النيابات بالتحقيق والتصرف والادعاء ببعض الجرائم، إما بسبب طبيعتها وإما بسبب المتهم بارتكابها، وهو ما يسمى بالاختصاص النوعي، وهو اختصاص متعلق بالنظام العام، ما دام المشرع قد نص عليه، ويترتب على مخالفته بطلان الاجراء وما أسفر عنه من دليل، وهو ما يتعين معه والحال كذلك القضاء ببراءة المتهم من التهمة الاولى وحتى الثالثة، والتي تخص نقل المتهم لنفايات خطيرة والتخلص منها بالصرف الصحي والإضرار بالتربة.

أما عن التهمة الرابعة (عدم مراعاة المتهم التدابير والاحتياطات المتعلقة بجمع ونقل النفايات لعدم ارتدائه واقي الرأس)، والتي اعترف بارتكابها أمام المحكمة، فأوضحت المحكمة أنه قد ورد النص على تطلب هذا التدبير والاحتياط في المادة 3/15 من اللائحة التنفيذية لقانون حماية البيئة، ولما كان المشرع لم ينص في القانون المار بيانه على ان تحدد اللائحة التي ستصدر تنفيذا لأحكام هذا القانون العقوبات التي ستوقع على مخالفة احكامها، كما هو معمول به بالقانون رقم 33 لسنة 2016 بشأن بلدية الكويت، فمن ثم يكون فعل المتهم سالف البيان، وإن كان مخالفا للائحة التنفيذية للقانون المذكور، لا يخضع للعقاب.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2019-1-29	6	4028

القبس

أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

حبس نائب 7 سنوات

قضت محكمة الاستئناف بتأييد حبس نائب حالي لمدة 7 سنوات مع الشغل والنفاذ في قضية تتعلق بطليقته.
وقال دفاع المتهم المحامي مبارك الحربي: إن تأييد حكم الحبس جاء بسبب عدم حضور موكله وتواجده خارج البلاد، مؤكداً أنه سيقوم بتمييز الحكم، وانه على ثقة ببراءة موكله.

«الاستئناف»: الامتناع عن عقاب مزوري البصمة

ألغت محكمة الاستئناف حكم الجنايات بحبس وعزل 35 موظفاً بوزارة الكهرباء والماء، في قضية تزوير بصمة الدوام، وقضت مجدداً بالامتناع عن النطق بعقابهم. وقد حضر المحامي د. محمد منور المطيري، للدفاع عن 25 متهماً من الموظفين، ودفع بانتفاء الركن المادي لجريمتي والتزوير والاستيلاء على المال العام من دون وجه حق، وانعدام أدلة الثبوت في حقهم، فضلاً عن عدم كفاية التحريات لإثبات صلة المتهمين بالبصمات المصنطعة المضبوطة.

إلغاء قرار سحب المركبات

ألغت المحكمة الإدارية قرار وزارة الداخلية بشأن سحب المركبات لمدة شهرين، في حال لم يلتزم السائق بربط حزام الأمان أو قام بالتحدّث في الهاتف خلال القيادة، كما قضت بتعويض المواطن المدعي 500 دينار و300 دينار كأتعاب محاماة. وقال دفاع المواطن، المحامي خالد حمود الشمري، لـ **القبس** انه ومنذ رفع الدعوى كنا مؤمنين بسلامة موقف موكلنا وان هذا القرار يجب إلغاؤه، لأنه مشوب بالمخالفة. واضاف الشمري «نتمنى ان تتم دراسة القوانين بتأنٍّ، فكلنا مع الحزم في تطبيق القانون، ولكن بعدالة».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2019-1-29	7	16398

الراي

أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

أجلت قضية «كي جي أل» إلى 17 مارس
«الاستئناف» تطلب ضبط عبدالله الشمالي ومتهم مصري

| كتب أحمد لازم |

قررت محكمة الاستئناف، أمس، برئاسة المستشار أنور العنزي، تأجيل قضية شركة «كي جي أل» إلى 17 مارس المقبل، مع استمرار حبس المتهمين، فيما صرحت لهيئة الدفاع تصوير ملف القضية وترجمة أوراق القضية للمتهمة الروسية، وطلبت من مباحث الانتربول القبض على متهم مصري هارب خارج البلاد، وتكليف رجال الشرطة بضبط وإحضار المتهم الاول عبدالله الشمالي.

وكانت محكمة الجنايات برئاسة المستشار متعب العارضي، قد سبق ان أصدرت حكمها في القضية، بحبس المتهم الاول عبدالله الشمالي والثاني محمد احمد مطاوع 15 سنة مع الشغل والنفاذ، ورد مبالغ 17 مليون دينار، وتغريمهما متضامنين ضعف المبلغ 35 مليونا، وحبس المتهم الثالث سعيد دشتي 15 سنة، وحبس المتهمة الروسية لازريفا 10 سنوات ورد مبلغ 11 مليونا، وتغريمهما متضامنين ضعف المبلغ 22 مليونا، وحبس المتهم الخامس احمد نصيب 10 سنوات ورد مبلغ مليونين، وضعف المبلغ 4 ملايين دينار، وحبس المتهم السادس موسي بهمن 7 سنوات، وإلزامه برد مبلغ 76 الفا و200 دينار، وتغريمه ضعف المبلغ، وحبس المتهم السابع جاسم الماجد 10 سنوات وإلزامه برد 4 ملايين، وتغريمه ضعف المبلغ 8 ملايين، وعزل المتهم الاول عبدالله الشمالي ومحمد المطاوع من الوظيفة العامة. وعلى الفور قام رجال أمن قصر العدل بإلقاء القبض على سعيد دشتي والروسية لازريفا اللذين حضرا امام محكمة الجنايات لسماع منطوق الحكم وتمت إحالتهما إلى السجن المركزي.

وكانت محكمة الجنايات قد وجهت التهم إلى رئيس مجلس إدارة شركة رابطة الكويت والخليج للنقل «كي جي ال للاستثمار» سعيد دشتي ونائبته الروسية مارشا لازريفا وعبدالله الشمالي، حيث أنكروا التهم في قضية استيلاء على المال العام. وكان دشتي ومارشا قد أحيلا أخيراً إلى السجن المركزي في القضية التي تحمل رقم (1942/ 2015) حصر أموال عامة، والتي بدأت عندما تقدم وزير المواصلات رئيس مجلس إدارة مؤسسة الموانئ السابق عيسى الكندري، ببلاغ إلى النائب العام في 21 أكتوبر 2015، حول ما اكتنف العمل في «الموانئ» من صرف مبالغ مالية بشكل مباشر من حساب الإيرادات لدى أحد البنوك تقدر بـ 21 مليون دينار.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2019-1-29	7	14452

النهار
annahar
جريدة كويتية يومية سياسية شاملة

أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

«التمييز» ألزمت «السكنية» بإصدار وثيقة تملك قسيمة حكومية لمواطنة دون الرجوع إلى طليقها

كتب مشعل عبدالله

ايدت محكمة التمييز حكم محكمة الاستئناف القاضي بإلزام المؤسسة العامة للرعاية السكنية بتسجيل واستخراج واصدار وثيقة تملك لقسيمة حكومية دون موافقة او حضور طليقها.

وتأتي تفاصيل الحكم الاول من نوعه والذي تقدم به دفاع مواطنة المحامي علي العلي وقال: ان موكلته اقامت دعواها ضد المؤسسة العامة للرعاية السكنية بطلب الزامها بإصدار وثيقة ملكية القسيمة المخصصة لها ولزوجها وفي حالة تقاعسه عن الحكم لها بأحقيتها في اتخاذ تلك الاجراءات دون ملزم لتوقيعه تأسيسا على انها زوجة ولها ثلاثة ابناء في حضانتها واذا استوفت شروط استصدار وثيقة بملكية القسيمة المخصصة لها من المؤسسة ورفض زوجها التقدم للجهات الرسمية لاستصدار الوثيقة فقد اقامت دعواها. مشيرا الى ان الطعن اقيم على سبب وحيد تنعى موكلته فيه على الحكم المطعون فيه القانون والخطأ في تطبيقه وتأويله والاخلال بحق الدفاع والفساد في الاستدلال والقصور في التسبب، وان طلبات موكلته في الدعوى، هي الزام زوجها باتخاذ اجراءات استصدار وثيقة تملك القسيمة المخصصة لهما. ويذكر ان محكمة اول درجة قضت برفض الدعوى بحكم استأنفه المطعون ضدها بالاستئناف تجاري مدني حكومة وقضت لها المحكمة بالغاء الحكم المستأنف وباجابة المطعون ضدها لطلباتها، طعن الطاعن في هذا الحكم بطريق التمييز واودعت النيابة مذكرة ابدت فيها الراي برفض الطعن.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2019-1-29	23	3593

الراي

محطات دولية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

حكم نهائي بالسجن المؤبد للشيخ سلمان في البحرين

دبي - أ ف ب - أيّدت محكمة التمييز البحرينية، أمس، حكما بالسجن المؤبد بحق الشيخ علي سلمان واثنين من مساعديه، بتهمة «التخابر» لصالح قطر، على ما أفاد مصدر قضائي.

والحكم الصادر عن محكمة التمييز نهائي ولا يمكن الطعن به.

وصدر في يونيو 2018 حكم أولي ببراءة سلمان ومساعديه، لكن النيابة العامة قامت باستئناف الحكم، لتصدر محكمة الاستئناف في نوفمبر حكما بالسجن المؤبد بحقهم.

وقال المصدر القضائي ان محكمة التمييز قامت «برفض الطعن المقدّم» من سلمان على الحكم الصادر بحقه من قبل محكمة الاستئناف.

وحسب بيان للنيابة العامة، فإن التهم الموجهة إلى سلمان شملت «التخابر مع دولة أجنبية»، «لارتكاب أعمال عدائية ضد مملكة البحرين وبقصد الإضرار بمركزها السياسي والاقتصادي وبمصالحها القومية بغية إسقاط نظام الحكم في البلاد».

وحكم على مساعدي سلمان، وهما علي الأسود وحسن سلطان، غيابيا. والرجلان نائبان سابقان وموجودان خارج البحرين.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2019-1-29	32	14452

الجريدة

محطات دولية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

القضاء الفرنسي يستمع إلى «شهادة» هولاند

استمع قضاة التحقيق في اغتيال الصحافيين غيزلين دوبون وكلود فيرلون، اللذين كانا يعملان لمصلحة "إذاعة فرنسا الدولية" في مالي بنوفمبر 2013، إلى الرئيس الفرنسي السابق فرنسوا هولاند كشاهد في هذه القضية. واستمع القضاء أيضاً إلى المدير السابق للإدارة العامة الفرنسية للأمن الخارجي برنار باجوليه في العاشر من ديسمبر. وكانت قافلة عسكرية فرنسية عثرت في الثاني من نوفمبر 2013 على جثتي الصحافيين، اللذين قتلا بالرصاص، في مكان غير بعيد عن آلية خاطفيهما التي تعطلت، كما قال المحققون، الذين يرجحون فرضية محاولة فاشلة، لخطف رهائن من جانب إرهابيين.

(باريس - أ ف ب)

تأجيل محاكمة المتهمتين باغتيال شقيق كيم

أُرجِئت محاكمة امرأتين متهمتين باغتيال الأخ غير الشقيق للزعيم الكوري الشمالي كيم جونغ أون إلى مارس. واتهمت الإندونيسية سيتي آيساه سيتي عائشة والفيتنامية دوان تي هوانغ بقتل كيم جونغ نام، برش غاز الأعصاب "في إكس" عليه في مطار كوالالمبور في فبراير 2017. وتنفي السيدتان الاتهامات الموجهة إليهما، وتقولان إنه تم الإيقاع بهما من جانب عملاء كوريين شماليين، وإنهما اعتقدتا أنهما كانتا تشاركان في برنامج تلفزيوني للخدع. لكن بالنسبة إلى المحكمة، فإن المتهمتين كانتا تدركان تماماً ما كانتا تقومان به، وأنهما تجهزتا بدقة لارتكاب الفعل. ومن المفترض أن تستمر المحاكمة شهراً.

(ماليزيا - أ ف ب)

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2019-1-29	25	4028

الكويتية
صوت الكويت

محطات دولية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

القضاء يكشف فضيحة انتخابية بولاية تكساس

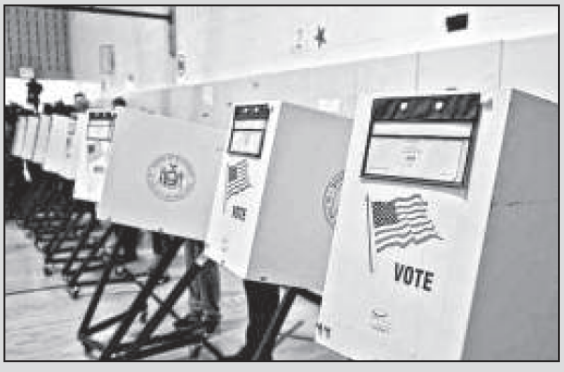

أعلن المدعي العام في ولاية تكساس الأميركية، كين باكستون، أن الولاية اكتشفت وجود 95 ألف شخص من غير المواطنين في سجلات الناخبين تعود إلى عام 1996.

وأوضح باكستون أن 58 ألفا منهم صوتوا في انتخابات تكساس مرة واحدة على الأقل، وهو إعلان من المرجح أن يثير مخاوف جديدة بشأن تزوير الانتخابات في الولاية، وفقا لقناة «فوكس نيوز» الأميركية.

وأضاف في بيان: «كل حالة من التصويت غير المشروع تهدد الديمقراطية في ولايتنا وتحرم تكساس من صوتها».

وجاء في البيان أيضا أن 33 شخصا تمت محاكمتهم بتهمة تزوير الناخبين العام الماضي، وتمت مقاضاة 97 شخصا في الفترة بين عامي 2005 حتى 2017، وأن هناك 16 مليون شخص في تكساس مسجلين للتصويت.

من جانبها، ذكرت صحيفة «نيويورك تايمز» أن النتائج جاءت نتيجة تحقيق دام 11 شهراً في السجلات في إدارة السلامة العامة في تكساس، فيما أشاد حاكم الولاية، غريغ أبوت، بالنتائج وألمح إلى تشريعات مستقبلية للقضاء على تزوير الناخبين.

وغرد أبوت على موقع التواصل الاجتماعي «تويتر» قائلا: «أنا أؤيد المقاضاة عند الاقتضاء. ستعمل الدولة على التشريع لحماية المواطنين ضد هذه الممارسات غير المشروعة».

يذكر أن ولاية تكساس لديها واحدة من أصعب قوانين التحقق من هوية الناخبين في الولايات المتحدة، وتمثل أيضا واحدة من ساحات المعارك الرئيسية في الحرب التي قادها الجمهوريون ضد التزوير المزعوم للناخبين.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2019-1-29	11	2100

الجريدة

إعلان

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العـــدل Ministry of Justice

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠/ ٢/ ٢٠١٩ - قاعة ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً، وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ١٩٠/ ٢٠١٥ بيوع/ ٢

المرفوعة من: خزنه عيد ناصر الهبلة

ضد: ١- فيصل دغيم مجعد الرشيدي

٢- بنك التسليف والادخار (خصم مدخل)

أولا: أوصاف العقار:

العقار يقع في منطقة العارضية ق ١٠ ش ١ جادة ٥ م ٩ قسيمة ٤٢٤ ومساحتها ٣٠٠م٢ وهو عبارة عن بيت حكومي.

- العقار يطل على شارعين فرعيين زاوية وله ٣ مداخل وله جاران.

- العقار مكون من دورين وواجهة العقار من الطابوق الأصفر وتكييف وحدات.

- الدور الأرضي مكون من صالتين مفتوحتين على بعض على صالة صغيرة وديوانية بمنافعها وغرفة وحمام ومطبخ.

- الدور الأول مكون من ٧ غرف و٤ حمامات ومطبخ تحضيري.

- السطح لا توجد به أي مباني.

ثانيا: شروط المزاد:

أولا: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي قدره ١٨٥,٨٩٥/- د.ك. ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه، أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانيا: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثا: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملا وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعا: في حالة إيداع من اعتمد عطاؤه خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر.

خامسا: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوبا بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

سادسا: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملا في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فورا على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سابعا: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

ثامنا: ينشر هذا الإعلان تطبيقا للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

تاسعا: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه:

١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقا للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقا للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه إذا كان من نزعت ملكيته ساكنا في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.

ملحوظة هامة:

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملا بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار
رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2019-1-29	4	4028

وفيـــات

وفيات

فاطمة حاجي علي دشتي
88 عاما، شيعت، الرجال: الرميثية، مسجد مقامس، النساء: الرميثية، ق9، حسينية أم البنين، ت: 99041612

قماشة حسن الحدبان أرملة عبداللطيف علي الحدبان
82 عاما، شيعت، الرجال: القرين، ق3، ش1، ج5، م2، النساء: الجابرية، ق8، ش10، م26، ت: 99639247، 99020857

حسين علي غانم الشطي
76 عاما، شيع، حسينية محمد، سلوى، ت: 67046400

نصار إبراهيم نصار النصار
81 عاما، شيع، الرجال: عبدالله المبارك، ق1، ش114، م46، النساء: اليرموك، ق4، ش5، ج2، م15، ت: 99498985

حليمة غانم مندي حجي عامر أرملة بدر جوهر دشتي
84 عاما، شيعت، الرجال: مسجد الإمام الحسن، بيان، النساء: حسينية أم صادق، الرميثية، ق4، ش44، م5، ت: 66299903

حسين محمد روضان روضان جودة
22 عاما، شيع، الصباحية، ق2، ش الأول، م368، مقابل طريق الملك فهد السريع، ت: 99856785، 97755500

عبدالعزيز العبدالله المرشد
97 عاما، شيع، الرجال: القادسية، ق7، ش77، م3، النساء: الخالدية، ق4، ش45، م21أ، ت: 99027834، 99770995